عقد استشارات

الموضوع أعمال الإستشارات الفنية وإعداد التصميمات والإشراف علي تنفيذ عدد (٣) كباري علوية للسيارات + عدد (٦) كباري مشاه أعلي الرياح البحيري (بالأمر المباشر)٠

رقم العقد : ٦٣٥ / ٢٠٢٠ / ٢٠٢١ ٠

أنـه في يوم الثلاثاء الموافق : ١ / ٢ / ٢٠٢٢ ٠

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري ٠

ويمثلها السيد اللواء مهندس/ حسام الدين مصطفي

- بصفته : رئيس مجلس الإدارة ٠

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل

(ويشار إليه فيما يلي بالطـــرف الأول)

و" مكتب بنتا للإستشارات الهندسية " ٠

ويمثله السيد أ.د / ممدوح عبد الرشيد محمد الشامي

بصفته : مدير المكتب

بطاقة رقم / ٢٧٠١٢١٠٠١٠٤١٧٢ ٠

بطاقة ضريبية / ١٢٥-٠٥٥-٧٢١

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة

سجل تجاري رقم (١٣٧٥٤٢) ٠

ومقر المكتب / ١٨ ش ابن النفيس من مكرم عبيد مدينة نصر ٠

(ويشار إليه فيما يلي بالطـرف الثاني)

PENTA ENGINEERING CONSULTANTS

التمهيد

بناءا علي كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (١٥٢٩٣) المؤرخ في ٢٠٢١/٧/٢٦ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ . ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم(٥-٣٥٢٩٨) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٧ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (١٧٤) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفي مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٣ الموافقة علي اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٠ وذلك أعمال الإستشارات الفنية وإعداد التصميمات والإشراف علي تنفيذ عدد (٣) كباري علوية للسيارات + عدد (٦) كباري مشاه أعلي الرياح البحيري (بالأمر المباشر) بنسبة إشراف ٠.٨ % من قيمة التكلفة الإجمالية للمشروع بإجمالي ١٠.١٤٢.٠٠٠ جنية (فقط وقدره عشرة ملايين ومائة اثنان واربعون الف جنيه لا غير).

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة المكتب علي الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلي تنفيذ تلك الأعمال بقيمة إجمالية قدرها ١٠.١٢٥.٥٦٩ جنيه (فقط وقدره عشرة ملايين مائة خمسة وعشرون الف خمسمائة تسعة وستون جنيها لا غير) وذلك بنسبة قدرها ٠.٧٧٥ % من إجمالي تكلفة المشروع شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات والاستقطاعات وجميع المصاريف الإدارية المباشرة والغير مباشرة وشامل ضريبة القيمة المضافة وذلك شاملا كافة المهام الموكلة إليه والمحملات وجميع أنواع الضرائب مما جميعه والمنصوص عليها بالتعاقد حتى تاريخ الاستلام الابتدائي للمشروع٠

ويعتبر محضر المفاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الأتى :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لأحكامه .

البند الثانى

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ " أعمال الإستشارات الفنية وإعداد التصميمات والإشراف علي تنفيذ عدد (٣) كباري علوية للسيارات + عدد (٦) كباري مشاه أعلي الرياح البحيري " طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وذلك بقيمة إجمالية مقدارها قدرها ١٠.١٢٥.٥٦٩ جنيه (فقط وقدره عشرة ملايين مائة خمسة وعشرون الف خمسمائة تسعة وستون جنيها لا غير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة وشاملة ضريبة القيمة المضافة ٠

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " مكتب بنتا للإستشارات الهندسية " بتنفيذ المهام الموكلة وذلك خلال (٩) شهر تبداء من تاريخ التوقيع على العقد وطوال مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الاستلام الابتدائى للمشروع أيهما لاحق.

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم IGT014/70597/22 بمبلغ ٥٠٧,١٠٠ جنيها (فقط وقدره خمسمائة وسبعة الاف ومائة جنيها لا غير) صادر من البنك التجاري الدولي بتاريخ ١٧ /١ /٢٠٢٢ وساري حتي ٢٠٢٣/١/١٣ ٠
وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائى واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ٠

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ٠

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، و في هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول و الذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات و قيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار و المصاريف الإدارية من أيه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق و دون حاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية و ذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ٠

البند الثامن

إذا ظهرت آي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

PENTA ENGINEERING CONSULTANTS

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بسداد كافة أنواع الضرائب والرسوم والدمغات والمصاريف الإدارية المقررة قانوناً والمستحقة عن هذا العقد بما فيها الضريبة علي القيمة المضافة ، علي أن تخصم من قيمة مستحقاته ، ما لم يُفيد سدادها، دون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول.

البند الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف آي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند الثانى عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول و كذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع و من استشاري الجهة .

البند الثالث عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلا منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، و أن جميع المكاتبات و المراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية ، و في حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الأخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، و إلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية .

البند الرابع عشر

لا يجوز للطرف الثانى أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا .

البند الخامس عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

البند السادس عشر

تختص محكمة القضاء الادارى بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند السابع عشر

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، و احتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء و اللزوم

الهيئة العامة للطرق والكباري	**مكتب بنتا للإستشارات الهندسية**
التوقيع (**)**	**التوقيع (** **)**
لواء مهندس / حسام الدين مصطفي	**أ.د / ممدوح عبد الرشيد محمد الشامي**
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري	**مدير المكتب**

PENTA ENGINEERING CONSULTANTS